

قرار مجلس الوزراء

رقم ٤٤ لسنة ٢٠٢٤

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد/ وائل أسامة عثمان عباس الصديقى - من مواليد الإسكندرية بتاريخ ١٩٧٨/٥/٢٣ ، وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ صفر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٢ أغسطس سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي